

شرح بلوغ المرام _ الدرس (722) د. عماد السواعير

عماد السواعير

بسم الله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه ومن والاه. اللهم اغفر لنا وشيخنا ولوالدينا والحاضرين والسامعين. وللمصنف رحمة الله. اللهم النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر يمشون امام الجنازة. رواه الخمسة وصححه -

00:00:00

وطائفة احسن الله اليك السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره نعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهدى الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له. اشهد ان لا الله الا الله -

00:00:20

وتحده لا شريك له واهد ان محمدا عبد ورسوله. صلى الله عليه وسلم. وبعد احبتى في الله درسنا السابع والعشرون بعد المئتين من دروس شرح بلوغ المرام من ادلة الاحكام والتي نسأل الله جل في علاه وتعالى وتقدس في هذه السماء ان يجعلها كلها خالصة لوجه -

00:00:43

وان يبارك لنا فيها وان يعيننا على ما بقى. وان يرزقنا فيها العلم النافع والعمل الصالح. انه جواد كريم. وان من عناء بتوفيق الله سبحانه وتعالى لعبد ان يكون عالما بعلمه. فما ان يتتعلم سنة حتى يبادر الى تطبيقها. وما ان يتعلم امرا -

00:01:03

انه بشرعه شرع الله سبحانه وتعالى حتى يلزمها. هكذا ايتها الاحبة في الله كان صحابة رسول الله عليه الصلاة والسلام. يتعلمون ما نوى العمل واقبح بانسان ايتها الاحبة في الله يتتعلم ولا يعمل -

00:01:23

هذا شأنه او حاله كحال انسان يتکفر من حجج الله سبحانه وتعالى عليه. ايتها الاحبة في الله كنا قد وقفنا عند حديث سالم عن ابيه اي عن ابن عمر انه رأى النبي عليه الصلاة والسلام وابا بكر ووالده عمر يمشون امام الجنازة -

00:01:40

واظن بل اجزم اننا تكلمنا عن تحريره وننتقل الى المسائل الفقهية. تكلمنا عن التحرير؟ نعم. المسألة الاولى ايتها الاحبة في الله بعد ان نذكركم بالباب الذي يتعلق بهذا الحديث. هذا الحديث يتحدث عن احكام المشي مع الجنازة -

00:02:00

ثمة احكام فقهية تتعلق بالمشي مع الجنازة هل تمشي امامها؟ او تمشي خلفها؟ او في اي مكان وان كنت راكبا فكيف تمشي؟ نقول ايتها الاحبة في الله المسألة الاولى التي دل عليها هذا الحديث لاحظ قال يمشون امام الجنازة -

00:02:22

وهو يروي او ينقل عن النبي عليه الصلاة والسلام وعن ابي بكر وعن عمر رضي الله تعالى عنه. المسألة الاولى ايتها الاحبة في الله السنة ماشي ما هي السنة للماشي -

00:02:42

الذى يتبع الجنازة مشيا. ما السنة في حقه هل يمشي امامها؟ ام خلفها؟ نقول احبتى في الله هذه المسألة مما وقع فيه خلاف عند العلماء حيث ذهب الجمهور اهل العلم الى ان السنة للماشي ان يكون امام الجنة -

00:02:58

جمهور العلماء يرون ان السنة والمستحب للماشي ان يمشي امام الجنازة استدالا طبعا وهذا الكلام في السننية والاستحباب والا فالامر جائز حيثما مشى لكن ما هو الافضل؟ وما هو الجمهور يرون ان السنة في حق الماشي الذي يسير على قدميه متبعا جنازة ان يمشي امامها لاحظوا -

00:03:24

خلفه. استدالا بهذا الحديث واستدالا بما رواه ابي شيبة في مصنفه وانا دائما اخواني اذكركم باهمية مصنف ابن ابي شيبة ومصنف عبد الرزاق. هذان الكتابان عنينا بجمع اثار الصحابة -

00:03:59

ومن اراد الفقه الصحيح فليلزم اثار الصحابة رضي الله تعالى عنهم. فضلا عن اقوال الائمة المعتبرين كالائمة الاربعة وغيرهم. اقول روى ابن ابي شيبة عن صالح مولى التوأمة مر معنا هذا التعب التابعي؟ قالرأيت -

00:04:19

رأيت ابا هريرة وابا قتادة وابن عمر واباء زيد يمشون امام الجنازة. او الجنازة بالفتح او بالكسر رأى جمع من الصحابة يفعلون هذا الفعل وتتابعى بمعنى ان هذا الشيء كان بعد زمن النبي عليه الصلاة والسلام والصحابة كانوا على هذه الطريقة في اتباع الجنازة وايضا

روى ابن أبي شيبة عن أبي حازم تابعي مشيت مع الحسن بن علي الحسن بن علي اخواني صحابي رضي الله تعالى عنه وابي هريرة وابن الزبير مع الحسن وابي هريرة وابن الزبير امام الجنائزه - 00:05:17

وايضا الدليل الثالث يا اخواني ما رواه ما لك. عن محمد بن المنكدر وهذا امام جليل الشأن محمد بن المنكر. قال ما رأيت احدا ادرك
من اصحاب النبي عليه الصلاة والسلام - 00:05:46

الجملة هكذا ما رأيت احدا ادركته. يعني لم ارى احدا مما او من ادركت. ما رأيت احدا ادركت من اصحاب النبي عليه الصلاة والسلام
الا وهم يمشون امام الجنازة يعني ما رأى احدا من الصحابة يمشي خلفه - 00:06:07

هذا القول الاول وهو قول جمهور العلماء. وهذه هي ادلته. والحديث تذكرون الخلاف في تحريره. بين تصحيحة موصولا او الحكم عليه بالارسال. بالارسال وذكرنا ايها الاحبة في الله انه وان كان مرسلا - 00:06:31

المرسل قوي اعني لي كثرة الشواهد التي ذكرناها في تخریج الحديث. نقول القول الثاني ایها الااحبة في الله وهو قول الااحناء قول الاول قول الجمهور مالکية شافعیة حنابلة القول الثاني قول الااحناف واختاره من المعاصرین الالباني - 00:06:51

الشيخ اللبناني رحمة الله عليه مع الاحناف في هذه المسألة حيث يرى ان السنة والافضل في حق متبع الجنائز ان يمشي خلفها لا امامها ولاحظوا فيه تعارض في تعارض خلف يختلف تماما عن المشي امامه. نعم بما استدل هؤلاء؟ استدلوا ايضا بادلة منها ايتها الاحبة في

الله - 00:07:12

لـهـ لا يقال عنك متبـعـ اذا كـنـتـ تـمـشـيـ اـمـامـ بـلـ خـلـفـ - 00:07:38

عبد الرحمن بن أبي ابزى انا عبد الرحمن ابن - 00:08:03

ابزه دون ابی ابزه. عن عبد الرحمن ابن ابزه قال كنت امشي مع علي في جنازه يعني علي رصي الله تعالى عنه وهو يمشي خلفها وابو
بکر وعمر یمشیان امامه - 00:08:23

استشكل لاحظ فقال علي رضي الله تعالى عنه بعد ان ساله - 00:08:44

الاثر قال علي ان فضل الماشي خلفها - 00:09:09

على الماشي امامها فحصل صلاة المكتوبة على النافلة. فصل الماشي حلقها على الماشي امامها فحصل الصلاة المكتوبة على الصلاة النافلة. وانهما يقول علي وانهما يعني ابو بكر وعمر لا يعلمان ذلك - 00:09:25

يعني يعلمون هذا الحكم ونفهم سهلاً يسهلاً على أساس. ولهم سهلاً يسهلاً على الناس شامل انت المسهد الارتفع بأساس ورائها وهذا الاثر كما قلت لكم صحة اللبناني وبعضهم يضعف الاثر فيه خلاف بين العلماء وفي سنته ما قال اقول ايتها الاحبة في الله ايضاً

استدلوا بما رواه عبد الرزاق عن علي قال يقول لمن يتبع الجنائز قدمها بين يديك واجعلها نصب عينيك قدمها بين يديك واجعلها

ضعفه ابن عبد الكريـم واستدلـوا إـيـضاً بـما روـاه التـرمـذـي وـاحـمـدـ. من حـدـيـثـ المـغـيـرـةـ بـنـ شـعـبـةـ الـذـيـ ذـكـرـنـاهـ إـيـهـاـ الـاحـبـةـ فـيـ اللـهـ.

والماشي هنا الشاهد هذا الحديث تقدم ذكرناه. والماشي خلفها وامامها وعن يمينها وعن يسارها وقريبا منها هذا الحديث حديث المغيرة ذكرت لكم خلاف العلماء بين بين مصحح ومضعف وحكم بصحيحة الشيخ الالباني - [00:11:18](#)

وهو الذي يدل على القول الثالث الذي سنتشير اليه ان شاء الله تعالى القول الثالث في هذه المسألة يا اخوانى اذا قول الاحناف ماذا يمشي خلفه؟ الجمهور امامه. ثمة قول ثالث في هذه المسألة متوسط بين القولين - [00:11:41](#)

وهو قول عند الحنابلة يعني قول في مذهب الامام احمد قال به ابن جبير من التابعين ومن كبار المحدثين الامام البخاري قول له جمع من الكبار يقولون به وقد اختاره من المعاصرین الشيخ ابن العثيمین. هذا القول الثالث - [00:11:57](#)

وهو ان الامر واسع والماشي مخير امر واسع والماشي مخير. استدلالا بحديث المغيرة يا اخوانى الذي تقدم ذكره وبابر انس الذي ذكرناه ايضا في التخريج انما انت مشيع فحيث ما مشيت فانت مشيع لهذه الجنازة الذي

وامض بين يديها وخلفها وعن يمينها وعن يسارها وقريبا منها. يعني انت مشيع فحيث ما مشيت فانت مشيع لهذه الجنازة الذي يترجى عند اخيك ايها الاحبة في الله اميل اليه مع اعتراف بقوه الاقوال الثلاثة - [00:12:59](#)

حقيقة الاقوال الثلاثة متكافئة لكن الذي اميل اليه بناء على الاصح المذكور هو القول الاول. ان تحرص ان تمشي امامها ان تحرص على المشي امامه. فان لم تستطع فعinemا كنت - [00:13:24](#)

والامر كله يدور في الاستحباب لكن من كان حريصا على مراتب الكمال والمسألة فيها خلاف وفيها ثلاثة اقوال وهي قوية وقوية جدا ولا سيما القول الثالث وكل قول قال به ائمة - [00:13:47](#)

فلك سلف سواء قلت بالقول الاول او الثاني او الثالث. لكن الذي حقيقة ميلي لي وقد يعني طول النقل في الاثار كما سمعتم ان الاثار عن الصحابة في المشي امامها اكثر - [00:14:05](#)

والله تعالى والله تعالى اعلم. المسألة الثانية ايها الاحبة في الله. تفضل الان ساذكرها. نعم. المسألة الثانية التي يسأل عنها ابو انس نكتب يا اخوانى السنة في حق الراكب هذا الكلام كله عن الماشي - [00:14:18](#)

وقد يتحول الراكب ماشيا يا ابا انس فقد يصل الراكب الى المقبرة ثم ينزل ويحتاج ان يمشي مسافة كثير من الناس يتعرج يبقى ينتظر الجنازة لا امشي امامها لو تقدمتها هذا افضل والله تعالى اعلم - [00:14:47](#)

السنة في حق الراكب. ايضا هذه المسألة وقع فيها شيء من خلاف بين العلماء ذهب الجمهور الائمة الثلاثة ابو حنيفة ومالك واحمد وابن حزم بل حكي الاجماع حكي الاجماع الى ان السنة في حق الراكب - [00:15:04](#)

ان يمشي خلفها ان يمشي خلفها لحديث المغيرة. الراكب يمشي خلف الجنازة وقد يشق هذا على الناس اليوم ايها الاحبة في الله يشق هذا على الناس قد يشق على الناس اليوم - [00:15:25](#)

لذلك يرى جمع من العلماء ايها الاحبة في الله ان السنة في حق الراكب حيثما يتيسر له بحيث لا يشق على الناس حيث لا يشق على الناس فقد يسير الراكب يا اخوانى في سيارته - [00:15:53](#)

السلام عليكم ويضطر الى ان يتقدم الجنازة ولو توقف ليمشي خلفها سیوقد الناس في ايش؟ حرج شديد جدا. مع ضيق الشوارع وكثرة السيارات اذا الجمهور يقولون خلفه. القول الثاني في هذه المسألة ايها الاحبة في الله انه يمشي امام قول الشافعية - [00:16:19](#)

حكایة الاجماع ليست صحيحة بالمناسبة. حکی الاجماع. يعني نقل بعض العلماء ان قول الجمهور وقول الاجماع ان الراكب يمشي خلفه وليس لحديث المغيرة لحديث المغيرة للفظ امامها قالوا الراكب يمشي خلفه - [00:16:44](#)

القول الثاني قول الشافعية انه يمشي امامها انه يمشي امامه الذي تميل اليه ايها الاحبة في الله ان الامر ان لم يشق عليك يا ابا انس احرص ان تمشي خلفه. راكبا - [00:17:04](#)

ان تيسر بلا زحام او يعني حرصت انك انت بسيارتك ماشية خلف السيارات الماشية والجنازة فهذا في ظن فان شق عليك فالامر واسع يا اخوانى في هذه ولا سيما قد يقول قائل طب لماذا يعني ما قلنا في مثل المشي راكبا الامر واسع؟ لأن الراكب نوعا ما في

خرج الماشي عفوا على قدميه - 00:17:29

امكانية وقوع الحرج لا ليست كالراكب الراكب نقول له انتظر وتوقف حتى تتقدنك الجنaza احيانا يتأخرن بالخروج وانت خرجت من المسجد سيارتكم تقف اصلا تغلق على سيارة الاموات او سيارة التي تحمل جنازة. نعم يا معالي - 00:17:56

المغيرة انا ارى خلفها الراكب يمشي خلفها. لفظ حديث المغيرة يا اخوانى اللي اذا ذكرناه يمشي خلفها نعم نعم ولعلك ترجع اليه في التخريج ايها الاحباب اذا هذا والله تعالى اعلم نقول اخوانى ان استطاع الواحد منكم ان يمشي خلف الجنaza بسيارته فلا شك ان هذا هو قول جمهور العلماء - 00:18:18

وهو الذي نميل اليه. فان لم يتيسر فالامر في ذلك واسع والله تعالى اعلم. ننتقل الى مسألة مهمة تتعلق باتباع النساء للجنابة نستمع الى الحديث. تفضل ابو عبد الله نعم - 00:18:49

ابو عبد الله تفضل. نعم. لانه يعطر على الناس لا اذا كان ما يعطل على الناس يمشي خلف. قطعا. اخوانى القيراط والاجر واحد طبعا السلام عليكم. نعم جميل تذكرون ايها الاحبة في الله هذه المسألة - 00:19:09

تكلمنا عنها قبل ان يلتحق بركينا. نعم الغسيل يعني يندرج تحت كل المسائل. هل تقطع العلاقة الزوجية بالوفاة يا ابا انس؟ اذا يجوز لزوجها ان ينزلها. طبعا سؤال كثيرا ما يسأل هذا السؤال. كثير ما يعظ الناس يظن انها صارت اجنبية عنه. لا. نعم. احسن الله اليك. تفضل - 00:19:45

وعن ابن علي رضي الله عنه قال نهينا عن اتباع الجنابة ولم يعزم عليك متفق هذا الحديث ايها الاحبة في الله حديث مهم جدا. حديث ام عطية وهو من الاحاديث المشهورة جدا في باب الجنائز. تقول ام عطية - 00:20:14

نهينا عن اتباع الجنائز. في رواية في الصحيحين نهاانا النبي عليه الصلاة والسلام. يعني الذي ينهى هو النبي عليه الصلاة والسلام. ولم يعزم علينا. قال ابن حجر متفق عليه. نبوب على هذا الحديث يا اخوانى بمسألة حكم اتباع النساء - 00:20:34

ل الجنائز هل مشروع للمرأة ان تتبع الجنابة تمشي لتشيعها الى المقبرة نقول ايها الاحبة في الله لا نقف عند تخريج الحديث فالحمد لله الحديث في الصحيحين اذكر في الالفاظ اولا اقول الفاظ الحديث الصعبة يعزم يعزم يعزم من العزيمة - 00:20:54

والعزيمة معناها الشيء المؤكد فقول ام عطية لم يعزم علينا اي لم يؤكّد نهاانا نهاانا ان نتبع لكن ما اكّد هذا التهيا ابدأ بالمسائل الفقهية اخوانى احسن الله اليكم. او انتقل الى المسائل الفقهية. المسألة الاولى - 00:21:20

اتفاق الائمة الاربعة وحكى الاجماع على استحباب اتباع الرجال للجنائز يستحب عند العلماء ان يتبع الرجل الجنائز للادلة التي ذكرناها في الدرس الماظي من تبع جنازة مسلم ايمانا واحتسابا الى اخره - 00:21:45

فهذا العمل مستحب وذكرنا في درسنا الماظي يعني هو ندينا الى ان يحرض الانسان على اتباع الجنائز ما استطاع الى ذلك سبيلا. هذه المسألة المسألة الثانية ايها الاحبة في الله - 00:22:21

اجمع العلماء اجمع العلماء على جوازي صلاة المرأة على الجنائز بغير اتباعها. اذا كان هذه الصلاة لا تعني انها ستتبع الجنائز صلت علي في البيت صلت عليه في المسجد. هذا جائز باتفاق العلماء - 00:22:35

وذكرنا هذه المسألة فيما قد تقدم. المسألة الثالثة يا اخوانى السلام عليكم. وهي كما يقولون مسألة الحديث. حكم اتباع المرأة هل يجوز للمرأة ان تخرج لتشيع الجنائز؟ تأتي معها الى المسجد او تذهب معها الى المقبرة؟ نقول احبتي في الله هذه مسألة حقيقة وقع فيها - 00:23:02

خلاف عند العلماء حيث ذهب الشافعية والحنابلة والمالكية في غير المرأة الشابة والمالكية في غير المرأة الشابة الى ان تشيع المرأة للجنائز مكره للمرأة ان تتبع الجنائز وهذا مذهب الشافعية والحنابلة والمالكية - 00:23:22

ايها الاحبة في الله في غير المرأة الشابة يكره الشابة سذكر عند الملكية حب ومن لم يخشى منها فتنته يكره عند المالكية وقال بهذا القول ايضا جمع من السلف استدالا بالحديث. ام عطية تقول نهينا نهاانا رسول الله عليه الصلاة والسلام. عليه - 00:23:52 الصلاة والسلام على اتباع الجنائز. واقل ما يدل عليه النهي الكراهة جماعة هذا الشيء وقولها لم يعزم علينا اي جعلنا لا نقول بالحرمة.

وانما نقول بالكراءة هذا قول جمهور العلماء نعم - 00:24:17

وحملوا النهي الواردة في الحديث على التنزيه الكراءة نوعها كما كره التنزيه وكراهة التحرير فحملوا الكراءة على التنزيه لقولها لم يعزم عليه. القول الثاني في هذه المسألة يا اخواني وهو قول الاحناف - 00:24:38

واختاره شيخ الاسلام ابن تيمية وهو قول المالكية في المرأة الشابة والمالكية في المرأة الشابة ومع وجود الفتنة اختار هذا القول شيخ الاسلام وهو ان تشيع المرأة واتباعها للجناز محرم - 00:25:03

ليس مكروها بل محرمة هذا القول الثاني يا اخواني وقد استدل اصحاب هذا القول بالحديث حيث قالت ام عطية نهينا. وقلت لكم في روایات نهانا رسول الله عليه الصلاة والسلام. والنهي للتحریم - 00:25:28

وقولها لم يعزم علينا هذا فهم منها قال اصحاب هذا القول قول ام عطية لم يعزم علينا هذا ليس من كلام النبي عليه الصلاة والسلام. وانما هي فهمت ان هذا النهي ليس على سبيل التأكيد - 00:25:49

وعندهم ادلة اخرى منها القائلين بالحرمة اخواني استدلوا بحديث فيه ان النبي عليه الصلاة والسلام خرج فاذا نسوة جلوس قال ما يحملن او ما يجلسن يعني لما انتن جالسات فقلنا ننتظر جنازة - 00:26:08

فقال النبي عليه الصلاة والسلام هل تغسلنا قلنا لها قال هل تحملن يعني تشاركنا بالتفسيل؟ لا. هل تحملن؟ قلنا لا قال فارجعن مأذورات غير مأذورات غير مأجورة. هذا الحديث رواه ابن ماجة. يا ايها الفضلاء لكن اسناده ضعيف. كما قال الشيخ الالباني - 00:26:38

لكنه من ادلةهم ولاحظوا فيه تقليد شديد. يعني لو كان هذا الحديث صحيح انتهت المسألة ذاك الحديث حقيقة ضاعفه الشيخ الالباني. استدلوا ايضا باثر عمرو بن قيس يقول عمرو بن قيس اخواني كنا في جنازة - 00:27:07

وفيها ابو امامه صبي بن عجلان صحابي ابو امامه فرأى نسوة في الجنازة. ابو امامه رأى نسوة في الجنازة. فطردهن اخرجه ابن ابي شيبة بسند صحيح هذا اثر صحيح عن ابي امامه. وهذا صحابي - 00:27:27

رأى نسوة في جنازة فطردهن وايضا يا كرام استدل اصحاب القول الثاني المانعين المحرمين باثر مجاهد ابن جور قال كنا مع عبد الله بن عمر في عمر في جنازة فلما بلغنا الردم ما كان - 00:27:51

فلما بلغنا الردم التفت عبد الله نظر وراءه فاذا النساء مع الجنازة فقال ارجعوهن فانها ما علمت فانها يعني اتباعها للجنازة. ما علمت فتنة للحي واذى للميت ابن عمر يقول عن اتباع المرأة للجنازة فتنة للحي المرأة فتنة هذه حقيقة لا يمارس فيها رجل لا يمارس فيها رجل - 00:28:15

واذن للميت ولاحظ قوله اذى للميت اذا مستقر عند ابن عمر ان هذا الشيء محرم. ويؤذى طبعا في تفسير هذا كما سنذكر او نشير الان ان المرأة لا تخلو من الجزع والنياحة والبكاء. والنبي عليه الصلاة والسلام يقول ان الميت ليعدب - 00:28:55

يعني يعني ولل الحديث تفسير سنذكره ان شاء الله في بابه. هذا معنى كلام ابن عمر يا ابا محمد. اذا يقول فتنة للحي واذى للميت وهذا الاثر اخرجه الفاكهي في اخبار مكة. انه كتاب اسمه اخبار مكة. بسند حسن. اذا لاحظ يا ابا عبادة عندها اثر عن ابن عمر صحيح. وعندنا اثر عن ابي - 00:29:15

امامة صحيح. استدل به المانعون نعم والقول الثالث في هذه المسألة مسألة اتباع المرأة للجنازة. قول المالكية قول مالك مالك يفرق لما مالك يفرق يقول يجوز للمرأة ان تتبع الجنازة الاصل في - 00:29:38

امرأة في حكمها الجواز. لماذا ايها الامام لعموم الاحاديث التي ترحب في اتباع الجنازة. فلا فرق بين المرأة والرجل طيب وهذه الاحاديث يقول الامام مالك مستدلا بعمل اهل المدينة انه كان الناس في المدينة كن النسوة يتبعن الجناز. فيرى ان هذا - 00:30:11 اقوى من الاحاديث في مثل هذا السياق لكن الامام مالك يقول يا اخواني مع تجويزة يقول يمنع الاتباع اذا وقع ما ينكر سوء فتنة او جزع او شيء من المخالفات الشرعية - 00:30:39

ما الذي نميل اليه اخواني؟ الراجح في هذه المسألة ايها الاحبة في الله القول بالتحریم. قول الاحناف واختيار شيخ الاسلام ابن تيمية

رحمه الله ان المرأة ممنوعة من اتباع الجنائز. لماذا ايها الاحبة في الله؟ اولا لاتر ابى امامه ثانيا لاتر ابن عمر وثالثى - 00:30:56
لل الحديث نهينا عن اتباع الجنائز نهانا رسول الله عليه الصلاة والسلام عن اتباع الجنائز. وايضا ايها الاحبة في الله حقيقة المرأة لا تتفى عن الجزاء ان اتبعت جنازة. قل ما تجد امرأة تتبع جنازة فلا - 00:31:18

كما يقولون تتسرخ او تنوح قليل هذا. وفظلا عن مسألة لا نشك فيها اليوم. مسألة الفتنة فتنية الرجال بهن في هذه الاماكن. قد تكون فتنية وفتنة شديدة جدا والله المستعان. ونحن - 00:31:39

نكلم يا اخوانى ان شاء الله تعالى. في حديث ليس بعيد عننا ان شاء الله نصله قريبا. في حكم زيارة المرأة اصلا. ليس الاتباع زيارة المرأة للمقابر. وسنذكر لكم حين ذاك الخلاف والترجح بان المرأة ممنوعة من زيارة المقابر - 00:31:59

انك تحزن حقيقة لما تراها في كامل زينتها تتجلو من القبور. هذا رأيت بعيني في كامل زينتها تتجلو بين القبور والله يا اخوانى النبي عليه الصلاة والسلام رأى امرأة عند قبر فلما قال لها اتقى الله واصبرى تخيل. قالت اليك عنى - 00:32:18

هذا دليل على ان الامر ليس بالسهل اعني. فالمرأة قلبها لا يتحمل. لذلك الممنوع هو المقدم والله تعالى اعلم. يذكرون حديث احب ان اذكره يا اخوانى فانتي ان اذكره لكم من ادلة اصحاب - 00:32:38

الاول انه مكروه وليس بمحرم. حديث ابى هريرة طبعا ضعيف وعند الامام احمد لكن اذكر انه مشهور. قد يرد عليكم عند احمد وابن ابى شيبة من حديث ابى هريرة قال كان النبي عليه الصلاة والسلام في جنازة - 00:32:58

فرأى ابن عمر امرأة فصاح بها فصاح لها النبي عليه الصلاة والسلام دعها يا عمر. فرأى عمر وليس ابن عمر فقال النبي عليه الصلاة والسلام دعها يا عمر - 00:33:14

فان العين دامعة والعهد حديث. يعني حديث تعهد بهذا فاتركوها. وهذا الحديث يا اخوان احسن الله اليكم ضاعفه الشيخ اللبناني وهو ضعيف كما قال الشيخ اذا هذه المسائل المتعلقة باتباع المرأة للجنازة والانسان - 00:33:30

انا دايما اقول شىء الذي يحملك على الواقع في بعض المخالفات الشرعية اخوانى جهلك والمعدنة منكم. جهل الواحد منا بالمشروع والمسنون يسألني احد الاخوة مثلا قبل ايام عن موضوع زيارة المقابر انا الذي افتى به نفسى وافتئت به امي حفظها الله بان لا تذهب الى المقبرة. ولا تزور. هذا اللي اراه راجحا - 00:33:54

طيب فقلت لهذا الاخ لما سألهي وكانه تأثر قلت ما الذي يحمل الانسان على الذهاب؟ الدعاء من اي مكان يعني فرح مشروع تدعى تدعى المرأة وهي ساجدة في صلاتها في بيتها ما يلزم ان تذهب الى القبر - 00:34:22

مخطى من يظن يا اخوانى ان الذهاب الى القبر هو مظنة استجابة الدعاء مخطى تماما من يؤمن ذلك والله المستعان. ننتقل ايضا الى الحديث الثالث تفضل. وعن ابى سعيد رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن المعدنة احسن الله اليك مع التنبية على المسألة الثانية وهو تجويز - 00:34:45

على الجنائز باتفاق العلماء نبغي نمنعها نقول ممنوع تتبع الجنائز لا تأتي تصلي. تصلي. احسن الله اليك. اي نعم. تفضل. وعن ابى سعيد رضي الله عنه ان رسول الله صلى - 00:35:17

الله عليه وسلم قال اذا رأيتم الجنائز فقوموا فمن تبعها فلا يجلس حتى متفق عليه. ايضا هذا الحديث حقيقة مهم في ادب الجنائز واتباعها وتشييعها. قال ابن حجر وعن ابى سعيد ان رسول الله - 00:35:31

الله صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيتم الجنائز فقوموا فمن تبعها فلا يجلس حتى توضع قال متفق عليه. هذا الحديث اخوانى يتكلم عن مسألة نبوب عليها وهي احكام القيام للجنازة - 00:35:51

هل يشرع ان تقوم الجنائز لو كنت جالس ودخلوا بالمبيت نحن قلنا السنة ان تكون امامها. فانسان حريص على السنة وصل قبل وجلس فجاءت هل يسن له القيام او يبقى جالس؟ فان قام وشرع في الدفن. هل يستمر في القيام - 00:36:12
يشرع له الجلوس. هذا ما سنبينه ان شاء الله تعالى في هذا الدرس. اقول اولا ايها الاحبة في الله المسائل والفوائد. الحديث في الصحيحين فلا اشكال في ولا يوجد فيه الفاظ آآ صعبة يا اخوانى. نقول المسألة الاولى حكم القيام للجنازة لمن مرت به - 00:36:34

انسان مرت به الجنائزه ماذا يصنع؟ سواء كان يشارك او لم يشارك مرت به الجنائزه. ما حكم القيام؟ هل يشرع له القيام؟ ستسنون ما ساقوه الان. مع ان الحديث اين - [00:36:54](#)

متفق عليه القول الاول في هذه المسألة مذهب الأئمة الاربعة باتفاقهم وقول اكتر اهل العلم واختار هذا القول من المعاصرین الشیخ الالباني ان ذلك يکرہ. يکرہ مکروه القيام للجنائزه. هذا مذهب الأئمة الاربعة. نحن سنین الراجح. ان شاء الله تعالى - [00:37:10](#) لكن اقول تأمل سیسیطرق سمعك ان هذا قول الأئمة الاربعة على ان الاربع لا يعرفون هذا الحديث؟ لا يعرفونه يا اخوان. يعرفونه. لكن استمع الى ادلتهم حتى تظل معظمها له. ولا يعني ذلك يا ابا بلال ان تلزم اقوالهم ولا تغادرها او ولا تغادرها لا - [00:37:39](#) نقول ایها الاحبة في الله القول الأول قول الأئمة الاربعة واختاره من من علمائنا المعاصرین الشیخ الالباني ان ذلك مکروه لا يستحب بل هو مکروه لمن مرت به ولم يرد الذهاب معها - [00:38:04](#)

استدالا باي شيء يا ابا عبادة بحديث علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه. في صحيح مسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام للجنائزه ثم قعد معنى الحديث كان يقوم للجنائزه ثم بعد ذلك ترك القيام فصار يقعد ما يقوم اذا مرت به جنائزه - [00:38:21](#) ول الحديث علي ايضا في صحيح مسلم وهو اصرح عفوا ول الحديث علي عند احمد بسند صحيح وهو اصلح قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرنا بالقيام. يعني كان قد امرنا بالقيام في الجنائزه ثم جلس - [00:38:50](#)

بعد ذلك وامرنا بالجلوس اذا الأئمة الاربعة يستدلون بان النبي عليه الصلاة والسلام نعم كان يجلس. كان يقوم كما في حديث ابي سعيد لكنه هذا كان في بداية الامر. ثم بعد ذلك امرنا بایش؟ بالجلوس. وهذا الحديث اخوانی صحيح. عند احمد في - [00:39:14](#) وال الحديث الاول كما قلت في صحيح مسلم قال العلماء اصحاب هذا القول وهم وهم وهم الائمة الاربعة. قالوا ان اخر الامرين القيام او الجلوس. ان اخر الامرين للنبي عليه الصلاة والسلام في تصرفه اذا مرت به جنائزه الجلوس - [00:39:38](#)

عدم القيام وترك القيام وعليه هكذا قالوا منه الشافعی صرخ بهذی قالوا حديثنا منسوخ يعني جاء حديث اخر ورفع حکمه النسخ يعني رفع الحكم النسخ رفع الحكم والنسخ مسلك يا ابا انس - [00:40:00](#)

يظهر فيه تعظيمك لدین الله. ولمحمد ابن عبد الله صلى الله عليه وسلم. واحيانا اجد في نفسي ایش كلمة قد اتخرج من ساقوها. بعض الاشياء في شرعنا في ظني هي فتنة - [00:40:26](#)

يتميز الله بها القلوب يميز الله بها القلوب تقع حادثة فتنۃ يقدرها الله ليميز قلوب الصالحين المعلمین المصدقین جیش کامل بعد لیلة تأتي امرأة على جمل يقودها رجل. من هي عائشة طاهرة مطهرة - [00:40:43](#) امتحان. من يحسن الظن برسول الله صلوات ربی وسلامه عليه. وبعرضه لن يشك لحظة في وقوع لكن الذين في قلوبهم مرض تكلموا في الفتنة. ومثل ذلك نسخ ایة الرجم حتى قال عمر رجمنا مع رسول الله مع رسول الله عليه الصلاة والسلام. ورجمنا بعده. کنا نقرأ - [00:41:08](#)

ایة الرجل وسيأتي يقول عمر سیأتي زمان يقول فيه رجال لا نرى ایة الرجم في كتاب الله. قبل ایام يسيرة طیب وفاضل يعني اوقفني وسائلني هل الرجل مذکور في القرآن؟ قلت له نعم. قال لاین؟ فذكرت له الاية المنسوخة. قال لا هذا - [00:41:34](#) وذكرت له الاحادیث فقال الرجل اقوى او الجلد قلت للرجل قال هل يرفع ينسخ يعني ينسخ التلاوة. ترفع الاية ایة الرجم وتبقی ایة الجنۃ وهو اشد يعني الرجل - [00:42:01](#)

سبحان الله الہانی الله جوابا. طبعا الجواب معروف والاحادیث صحیحة والحمد لله المسألة منتهیة. لكن وقع في نفسه جواب فذکرته له على التویة قلت له ایهما اقوى واعظم حاجة الامة اليه اشد. عدد الصلوات - [00:42:26](#)

وارکانها او الامر باقامتها عموما حاجتكم الى ای شيء اشد الى بيان عدد الصلوات کم صلاة في اليوم والليلة؟ قطعا حاجتنا الى بيان عدد الصلوات اشد هکذا اجاب. قلت وهذا الصحيح. انا - [00:42:46](#)

تحتاج ان تقول لي صلي خمس صلوات وصلاتة الفجر رکعتان والظهر اربعۃ الى اخره. قلت اسألک سؤال ما الذي جاء في القرآن هل جاء البيان؟ بيان هذا کله؟ قال لي لا. قلت اذا - [00:43:05](#)

ليست القضية انك تقول لي ما هو الاهم وما هو غير الاهم؟ ان تعتقد جازما بمنزلة السنة النبوية بانها شريعة بينة ومقيدة وموضحة لما جاء في كلام الله جل في علاه. وان رتبتها ايتها الاحبة في الله علية وعظيمة - 00:43:20

توقعهم في قلبك لن تلتفت ابدا الى مثل هذه الاقوال التي تشكك وترد بسهولة الاحاديث النبوية. اقول ايتها الاحبة في الله. اذا هذا الحديث سلمكم الرحمن على انه متفق عليه لكن رأي العلماء انه منسوخ. اي رفع حكمه - 00:43:40

هذا هو القول الاول في هذه المسألة والقول الثاني استحباب القيام للجنازة. القول الاول ايش يا ابا انس؟ مكروه. القول الثاني استحلاب هذا القول رواية في مذهب الامام احمد وقول لبعض الشافعية - 00:44:00

وقد اختاره شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله ان القيام للجنازة مستحب وقد اختاره من المعاصرین الشیخ ابن باز والشیخ ابن عثیمین وقد استدلوا ایها الاحبة في الله في هذا الحديث النبی علیه الصلاة والسلام يقول اذا رأیتم الجنازة فقوموا - 00:44:29 واستدلوا وارجوا ان تنتبهوا انا ذكرت اثار كثيرة قد يعني يصعب عليكم الكتابة لكن خذوا اختصارا لها. استدلوا حديث عامر بن ربيعة ان النبی علیه الصلاة والسلام قال اذا رأى احدكم الجنازة - 00:44:56

فان لم يكن ماشيا معها ما كان ماشي معها فليقم حتى تخلفه. ايش يعني تخلفه؟ تتعداه او توضع من قبل ان تخلفهم. يعني يا تمر وتتعداك يا يضعونها عندك ليدفعونها في المكان اللي انت فيه - 00:45:20 اذا وضعوها تجلس. او اذا تجاوزتك بعد ذلك لك ان تجلس وهذا الحديث ایها الاحبة في الله في البخاري ومسلم. في البخاري ومسلم. وايضا استدل اصحاب هذا القول بما رواه ابن ابي لیلی - 00:45:44

ان قيس ابن سعد وسهل ابن حنيف كانوا بالقادسية فمرت بهما جنازة في القادسية فمرت بهما جنازة فقاما صاحبیان فقام فقیل لهم يعني لما تقومان فقیل لهم تأملوا انها من اهل الارض. ايش يعني من اهل الارض؟ يعني ليست جنازة مسلم. بينما طبعا القادسية في بلاد فارس في ذلك الوقت - 00:46:07

يعني ليسوا من المسلمين هذه الجنازة ليست لاهل الاسلام. فانظروا الجواب ما اجمله فقال ان رسول الله صلی الله علیه وسلم. يعني ليس فقط قام بل قاما لجنازة غير مسلم - 00:46:46

ان رسول الله علیه الصلاة والسلام مرت به جنازة فقام فقیل انه یهودی. يعني هذه جنازة یهودی فقال النبی علیه الصلاة والسلام ليست نفسها الله اکبر اليست نفسا والحديث في البخاري ومسلم؟ في البخاري ومسلم. والدلیل الثالث يا اخوانی حديث جابر بن عبد الله - 00:47:01

قال من رت جنازة؟ فقام لها رسول الله علیه الصلاة والسلام. وقمنا معه وقمنا معهم فقلنا يا رسول الله انها یهودية. يعني امرأة یهودية انها یهودية فقال ان الموت فزع يعني يدعو للفزع الموت - 00:47:29

ان الموت فزع فإذا رأیتم الجنازة فقوموا. اخرجه البخاري ومسلم ايضا. لاحظوا الاحادیث الثلاثة في صحيح البخاري ومسلم. اذا رأیتم جنازة فقوموا وايضا يا اخوانی من اقوى ما استدل به فضلا عن الاحادیث. اثر نافع - 00:47:57

قال كان ابن عمر اذا رأى جنازة قام. حتى تجاوزه. كان ابن عمر اذا رأى جنازة قام حتى تجاوزه وهذا الاثر اخرجه عبده ابن حمید في مسنده بسند صحيح كما قال ابن حجر. سند صحيح كما قال ابن حجر - 00:48:21

وايضا يا اخوانی احسن الله اليکم. عن عبدالرحمن بن ابی لیلی قال كنت مع ابی مسعود البدری وهذا صاحبی عند طنطرة الصالحین مكان فمرت جنازة ولاحظوا اخوانی هذه الاثار كلها بعد زمان النبی علیه الصلاة والسلام. والصحابة یقومون يا عمر للجنازة. يقول فمرت - 00:48:47

يهودی فقام وقمنا. ابو مسعود البدری صاحبی قام والتتابعون معه قاموا. وهذا الاثر اخرجه ابن المنذر بسند صحيح في كتابه التمهید وهذا القول يا اخوانی هو الراجح وهو استحباب القيام للجنازة. وهو رواية في مذهب الامام احمد لك سلف. لا يقال انك غادرت الائمة لا - 00:49:15

لك ممدودة فهذا قول رواية في مذهب الامام احمد وقول عند الشافعیة وهو اختيار ابن تیمیة رحمه الله وهو الراجح ایها الاحبة

فاحرص يا ابا بلال على القيام بالجنازة اذا جاءت ومرت بك - [00:49:45](#)

والقول بالنسخ يا اخواني حقيقة بعيد متى يشار الى النسخ؟ الى القول بنسخ. عند عدم امكانية الجمع. طيب عندنا حديث علي انه قام ثم قعد. وعندنا احاديث تأمر بالقيام هل يمكن الجمع بينهم؟ نعم يمكن الجمع - [00:50:03](#)

العقود دليل على جواز القعود والامر بالقيم دليل على استحبابه نحن لا نقول واجب وانما نقول مستحب. طبعا. فقعود النبي عليه الصلاة والسلام كما في الصحيح. صحيح مسلم. وعند احمد - [00:50:23](#)

صحيح هذا دليل على الجواز ايها الاحبة في الله. والا ترى لو ما في هذه الاحاديث لقلنا انه ايش واجب وقلنا انه واجب هذا الذي طبعا وكذلك في مسألة في النسخ حتى نجزم بالنسخ لابد ان نعرف المتفق من المتأخر وكما سمعتم عندنا - [00:50:45](#) كثيرة تأمر بالقيام. فما يدرك ان هذه الاحاديث كلها جاءت قبل حديث علي والله تعالى اعلم. المسألة الثانية يا اخوان الان تكلمنا بها مشايخ عن مسألة القيام لها طيب انا قمت لها - [00:51:07](#)

او مشيت معها او كنت في المقبرة واقف او جاءت وانا جالس فقمت كل هذه الصور واحدة. متى اجلس نقول اخواني احسن الله اليكم. حكم الجلوس قبل ان توضع دخلوا ولا تزال على اعنق الرجال واكتافهم - [00:51:27](#)

متى تجلس طبعا يجوز ان تجلس وانما نتكلم عن ايش؟ عن موضوع مواضيع تتعلق بالاستعباب والكراهية. نقول متى تجلس هل يجوز لك ان تجلس قبل ان توضع الجنازة؟ دخل المقبرة مع الجنازة وانتهى الى القبر قبل ان يصل الميت جلس - [00:51:50](#) ما حكم جلوسه؟ نقول ايها الاحبة في الله ذهب ابو حنيفة واحمد الاحناف والحنابلة. الى ان المشيع للجنازة المتبع لها يستحب له القيام نتم المسألة ان شاء الله بعد الاذان. الحمد لله حق حمده والصلوة والسلام على نبيه وعبيه. وعلى الله وصحبه ومن سار على - [00:52:14](#)

الى دربه واختفى اثره واتبع سنته. الى يوم يبعثون وبعد احبيتي في الله كنا نتكلم سلمكم الرحمن عن حكم الجلوس قبل ان توضع الجنازة لمن تبعها. نحن ذكرنا ان الانسان الذي مرت به جنازة فله ان يجلس بعد ان تجاوزه. الان هذا الانسان - [00:52:40](#) اتبع الجنازة فمتى يشرع له الجلوس؟ قلت سلمكم الرحمن ذهب الاحناف والحنابلة الى ان المشيع يستحب له البقاء قائما ويكره له الجلوس حتى توضع حتى توضع استدالا بحديث سعيد المقتوري عن ابيه. قال - [00:53:00](#)

كنا في جنازة يقول هذا التابعي كنا في جنازة. فاخذ ابو هريرة بيد مروان فجلس قبل ان توضع جلس قبل ان توضع. فجاء ابو سعيد الخدري فاخذ بيد مروان من حكم - [00:53:31](#)

فقال قم فوالله لقد علم هذا يعني علم ابو هريرة ان النبي عليه الصلاة والسلام نهاانا عن ذلك. نهاانا عن الجلوس قبل ان توضع قصده فقال ابو هريرة صدق. صدق ابو سعيد. اخرجه البخاري - [00:53:53](#)

هذا الحديث في البخاري اخواني الاثر. واخرج ابن عبد البر عن علي انه قام على قبر قبر ابن المكفف من اصحابه. فقيل له الا تجلس فقال قليل لاخينا قيامنا على قبره - [00:54:15](#)

يعني هذا الشيء ما هو شيء عظيم. ابقى واقفين بعض الناس يأنف من الاقتراب هذا يقول قليل عليه ان نبقي واقفين واخرج ابن عبد البر ايضا يا كرام. عن سعيد ابن جبير - [00:54:37](#)

قال رأيت ابن عمر رأيت ابن عمر قام على قبر قائما حتى وضع. رأيت ابن عمر قام على قبر حتى ظل قائما لما وضعوه على الارض حتى وضع في القبر حتى وضع في القبر - [00:54:55](#)

واخرج ايضا ابن عبدالبر يا اخواني عن ابن عباس ان رسول الله عليه الصلاة والسلام قام على قبر حتى دفن. بقي قائما حتى دفن وهذا الاثر ايضا اخرجه ابن ابي شيبة. بسند صحيح - [00:55:16](#)

وعن ابي حازم قال مشيت مع الحسن بن علي وابي هريرة وابن الزبير ذكرناه هذا قبل قليل فلما انتهوا الى القبر قاموا يتحدثون حتى وضعوا الجنازة فلما وضعوا جلسوا اخرجه ابن ابي شيبة بسند صحيح. ثلاثة من الصحابة ابو هريرة حسن بن علي وابن الزبير. قاموا حتى وضعوا جلسوا - [00:55:44](#)

وايضا يا اخواني استدلوا باثر عمير ابن سعيد ان عليا رضي الله تعالى عنه قام على قبر حتى دفن وقال هنا مهمة كلمة علي رضي الله تعالى عنه ليكن لاحكم قيام - [00:56:20](#)

على قبره حتى يدفن يعني اجعل نفسك قائم حتى ينتهي من دفنه. هذا الاثر اخرجه ابن ابي شيبة. وخرج ايضا ابن ابي شيبة يا اخواني عن عبد الله او عن عبيد الله - [00:56:40](#)

عفوا عن عبد الله بن عبيد عبد الله ابن عمير قال كان عبد الله ابن الزبير اذا مات له ميت لم ينزل قائما حتى يدفنه لم ينزل قائما حتى يدفنه. والقول الثاني في هذه المسألة - [00:56:59](#)

ابها الاحبة في الله يجوز القعود ولا يكره قبل وضع الجنازة. القول الاول يستحب ان تظل قائما. يكره ان تجلس. القول الثاني لا ان تجلس قبل ان توضع. وهذا يا اخواني قول مالك والشافعي - [00:57:21](#)

قول المالكية والشافعية. وتلاحظ من خلاف قوي بين ائمة معتبرين بما استدل هؤلاء؟ استدلوا بالاحاديث السابقة التي ذكرناها في مسألة القعود حديث في المسألة الاولى التي في مسألة القعود للجنازة. استدلوا بها حديث علي رضي الله تعالى عنه - [00:57:45](#) انهم قام ثم قعد فقالوا كما قالوا هناك قالوا هنا ان القعود يعني الامر بالقيام منسوخ قالوا يا كرام ان الامر بالقيام منسوخ. واستدلوا حقيقة باثر اخرجه ابو الشيخ في طبقات المحدثين - [00:58:09](#)

في كتاب لابي الشيخ اسمه طبقات المحدثين باصفهان. ذكر فيه اثرا ايها الاحبة في الله عن انيس ابن ابي يحيى جاء عن ابيه قال هذا التابعي رأيت ابن عمر واصحاب النبي عليه الصلاة والسلام يجلسون - [00:58:32](#)

قبل ان توضع الجنازة عن او على اعناق الرجال. يعني قبل انزالها كانوا يجلسون وهذا الاثر ايها الاحبة في الله حكم بصحته جمع من العلماء وقالوا كما ذكرت لكم الامر بالقيام منسوخ - [00:58:54](#)

والراجح في هذه المسألة كما رجحنا هناك. ان المستحب لك ان تبقى قائما. للاثار التي ذكرناها والاخبار التي رواها العلماء في هدي الصحابة رضوان الله تعالى عليهم فاكثر ما نقل القيام ونقل الجلوس ايها الاحبة في الله - [00:59:18](#)

لكن قلنا ان الجلوس يدل على الجواز وان ما روي يدل على الاستحباب. فيستحب لك ان تبقى جاء واقفا حتى توضع. ولا اخفيكم يا اخواني. كل واحد منا تبع جنازهم - [00:59:38](#)

فرأى الفرق في الاثر على قلبه بين من يجلس هناك في اخر المقبرة. هناك في اخر المقبرة وبين من يأتي بقلبه منكسر لربه واقفا متذكرا الموت سكراته والنشور بعد الموت والوقوف بين يدي الله جل في علاه - [01:00:00](#)

المؤمن حق الايمان كما كان الصحابة رضوان الله تعالى عليهم يقفون كنتم اتمنى يكون في فسحة فقط من الوقت لكن ارى الوجوه تنظر الى الساعة ليحدثكم عن هدي الصحابة والسلف في - [01:00:28](#)

اتبع الجنائز كان الواحد اذا تبع جنازة يومان ما احد يكلمه. يتغير ويقول سليمان بن مهران الاعمى. كنا اذا كنا في الجنائز لا ندري من نعزي من كثرة الباكيين. ويقول ثابت البناني كنا اذا في الجنائز لا نرى الا باكر - [01:00:46](#)

متقنعا واحنا ندخن وانا اضحك وسوالييف وهذا يدل احسن الله اليك. هذا يدل على قسوة القلوب يا اخواني. فاسأل الله جل في علاه ان يحيي قلوبنا بذكر الموت واتبع الجنائز انه جواد - [01:01:06](#)

كريم والحمد لله رب العالمين. وصلى الله على محمد وعلى اهله وصحبه اجمعين. الغد اهم - [01:01:25](#)